



الحجز في المنبع
برسم دخول الأجور والدخول المعتبرة في حكمها
المساهمة الاجتماعية للتضامن المترتبة على الأرباح والدخول
المادة 271-II من المدونة العامة للضرائب
ورقة الدفع (1)

شهر / / سنة / / / /

هوية الجانب الدافع

رقم التعريف الضريبي: / / / / / / / / / / رقم البطاقة الوطنية للتعريف أو بطاقة الإقامة: / / / / / / / / / /
الإسم الشخصي والعائلي أو العنوان التجاري للمشغل أو المدين بالإيراد:
عنوان الموطن الضريبي أو المقر الاجتماعي أو المؤسسة الرئيسية:
المدينة:

إطار يملأ من طرف الجانب الدافع

المبلغ الأصلي للمساهمة المحجوزة أ	ذعيرة بنسبة 10% ب	الزيادات عن التأخير وقدرها 5% و 0.5% (2) ج	المجموع (مجبور إلى الدرهم الأعلى) أ + ب + ج
.....			
المجموع (بالأحرف):			

في بتاريخ
خاتم وتوقيع

إطار يملأ من طرف قباضة إدارة الضرائب أو القابض

مبلغ الواجبات الأصلية أ	ذعيرة بنسبة 10% ب	الزيادات عن التأخير وقدرها 5% و 0.5% ج	المجموع (مجبور إلى الدرهم الأعلى) أ + ب + ج
.....			
المجموع (بالأحرف):			
رقم إيصال الأداء: / / / / / / / / / / تاريخ الدفع: / / / - / / / - / / /			
قباضة إدارة الضرائب أو القابض ب:			

خاتم وتوقيع

(1)- يتعلق هذا المطبوع فقط بالمشغلين والمدينين بالإيراد المشار إليهم في المادة 270-III من المدونة العامة للضرائب.

- تقدم في نسختين.

- تدفع المساهمات المحجوزة في شهر معين خلال الشهر الموالي للشهر الذي تم فيه الحجز.

(2) تطبق زيادة قدرها 5% عن الشهر الأول من التأخير و 0.5% عن كل شهر أو جزء شهر إضافي.

المساهمة الاجتماعية للتضامن المترتبة على الأرباح والدخول

• الأشخاص المفروضة عليهم المساهمة (المادة 267 من المدونة العامة للضرائب)

تحدث مساهمة اجتماعية للتضامن على الأرباح والدخول يتحملها:
- الأشخاص الذاتيون الذين يحصلون على دخول الأجور والدخول المعتبرة في حكمها كما هي محددة في المادة 56 من المدونة العامة للضرائب ؛

• التصفية (المادة 268 من المدونة العامة للضرائب)

بالنسبة للأشخاص الذاتيين تحتسب المساهمة على الدخل أو الدخول الصافية من الضريبة من مصدر مغربي المشار إليها في المادة 267 أعلاه ، المكتسبة أو المحققة والتي يعادل مبلغ دخلها أو دخولها ثلاثمائة وستين ألف (360 000) درهم.

• الأسعار (المادة 269 II- من المدونة العامة للضرائب)

II – بالنسبة للأشخاص الذاتيين تحتسب المساهمة حسب الأسعار النسبية التالية:

مبلغ الدخل أو الدخول الصافية من الضريبة (بالدرهم)	سعر المساهمة
من 360.000 إلى 600.000 درهم	2%
من 600.001 إلى 840.000 درهم	4%
ما زاد عن 840.000 درهم	6%

• الالتزامات المتعلقة بالإقرار (المادة 270 III- من المدونة العامة للضرائب)

III – يجب على المشغلين والمدينين بالإيرادات الذين يدفعون أجورا أو دخولا معتبرة في حكمها خاضعة للمساهمة، أن يودعوا لدى مفتش الضرائب التابع له موطنهم الضريبي أو مقرهم الاجتماعي أو مؤسستهم الرئيسية إقرارا محررا على أو وفق مطبوع نموذجي تعده الإدارة متزامنا مع الإقرارات المنصوص عليها على التوالي في المادتين 79 و 81 من المدونة العامة للضرائب.

• الالتزامات المتعلقة بالدفع (المادة 271 II- من المدونة العامة للضرائب)

- II - فيما يتعلق بالأشخاص الذاتيين المشار إليهم في المادة 267 أعلاه، يجب أن يودع مبلغ المساهمة :
- بالنسبة لدخول الأجور والدخول المعتبرة في حكمها عن طريق الحجز في المنبع الذي يباشره المشغلون والمدينون بالإيراد داخل الأجل ووفق الشروط المنصوص عليها في المادة 174 - I من المدونة العامة للضرائب؛